- (حديث) " للسائل حق وإن كان على فرس " أبو داود وأحمد من حديث الحسين بن علي .

قلت : وأخرجه أحمد في الزهد عن سالم بن أبي الجعد قال : قال عيسى ابن مريم عليه السلام : " إن للسائل لحقا وإن أتاك على فرس مطوق بالفضة " وأخرج ابن النجار في تاريخه من طريق أبي هدبة عن أنس قال : قال رسول ا صلى ا عليه وسلّم : " إن أتاك سائل على فرس باسط كفيه فقد وجب الحق ولو بشق تمرة "